رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - الطلاق والظهار والعدة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]3583- 7174[هل خروج المرأة من بيتها يقطع عدتها ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عدة المرأة على زوجها الذي قد توفي هل خروجها من بيتها يقطع عدتها؟ وعليه فانها تستأنف العدة العدة من جديد لا يا اخي العدة شيء والاحداد شيء - 00:00:00

بقاؤها بالبيت هذا ما هو من العدة هذا من الاحداث من احكام العدة ولا يجوز لها الخروج الا لحاجة لها حاجة تخرج في النار وترجع يضاف لها ذلك ولو لم تحب - 00:00:19

فعدتها صحيحة لان العدة شيء والاحداد شيء اخر فلو لم تحر مدة العدة تمت العدة وهي لم تحد فعدتها صحيحة نعم - 00:00:34